

2018/7/5

بيان للنشر الفوري صادر عن مركز إعلام حقوق الإنسان والديمقراطية "شمس" حول إصدار محكمة بداية غزة الحكم بالإعدام على المواطن

يستتكر مركز "شمس" بشدة إصدار محكمة أصدرت محكمة بداية غزة يوم الخميس 2018/7/5 حكماً بالإعدام شنقاً حتى الموت بحق المواطن (ي، ب)، من سكان مدينة غزة، بعد أن إدانته بتهمة القتل، وهذا الحكم هو الأول من نوعه بعد أن أودعت فلسطين لصك انضمامها للبروتوكول الثاني الملحق بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لعام 1989 بتاريخ 2018/6/6.

يشدد مركز "شمس" أن الحكم بالإعدام مخالفة جنائية وأذى مدني، وأن الحكم بالإعدام لا يحل المشاكل الأمنية ولا الإجرامية، وهو يمثل حالة هروب إلى الأمام في سعي الحكومات لحل مشكلة ما. كما أن عقوبة الإعدام تشكل انتهاكاً صارخاً لحق الإنسان في الحياة، حيث إنها تأتي في قمة العقوبات القاسية واللاإنسانية والمهينة، كما أنها العقوبة الوحيدة التي لا يمكن التراجع عنها في حال تنفيذها.

يناشد مركز "شمس" التحالف الدولي لمناهضة عقوبة الإعدام بضرورة مساعدة التحالف الفلسطيني لمناهضة عقوبة الإعدام في الأراضي الفلسطينية، وتمكينه والوقوف إلى جانبه في الدفاع عن الحق في الحياة، في ظل الاستهتار والاستخفاف بأرواح المواطنين والمتمثلة بإصدار أحكام الإعدام وتنفيذها خلافاً للدستور والقانون.

يدعو مركز "شمس" إلى ضرورة احترام توجهات القيادة الفلسطينية الرامية إلى الانضمام إلى مزيد من اتفاقيات حقوق الإنسان التي تكفل الحق في الحياة، كما ويدعو المركز السلطة الوطنية الفلسطينية إلى

مرفق بيان أدناه للنشر الفوري صادر عن مركز إعلام حقوق الإنسان والديمقراطية "شمس"/فلسطين، حول إصدار محكمة بداية غزة اليوم الخميس الموافق 2018 /7/ 5 حكماً بالإعدام شنقاً حتى الموت بحق المواطن (ي، ب)، من سكان مدينة غزة.

ضرورة احترام التزاماتها وفي مقدمة ذلك صك انضمامها للبروتوكول الثاني الملحق بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لعام التوقيع على البروتوكول الثاني لسنة 1989 والخاص بإلغاء عقوبة الإعدام، كما يدعو



الرئيس محمود عباس "أبو مازن" إلى عدم التصديق على أحكام الإعدام. وإلى ضرورة استخدام صلاحياته الدستورية للقيام بكل ما يلزم لإلغاء عقوبة الإعدام من التشريعات الفلسطينية.

"انتهى"